

**Transport maritime : La
responsabilité du
manutentionnaire est écartée
lorsque le rapport d'expertise
établit que le manquant de
marchandises est antérieur à
leur prise en charge (CA. com.
Casablanca 2024)**

Identification			
Ref 55277	Juridiction Cour d'appel de commerce	Pays/Ville Maroc / Casablanca	N° de décision 2997
Date de décision 20240529	N° de dossier 2024/8238/1348	Type de décision Arrêt	Chambre
Abstract			
Thème Transport, Commercial		Mots clés Transport maritime, Responsabilité du manutentionnaire, Renversement de la preuve, Rapport d'expertise, Présomption de livraison conforme, Manquant de marchandises, Exonération de responsabilité, Certificat de pesage, Action subrogatoire de l'assureur, Absence de réserves	
Base légale		Source Non publiée	

Résumé en français

Saisi d'un appel contre un jugement ayant exonéré un manutentionnaire portuaire de sa responsabilité pour un manquant de marchandises, la cour d'appel de commerce examine la portée de la présomption de livraison conforme. Le tribunal de commerce avait rejeté la demande en indemnisation formée par l'assureur subrogé, au motif que le manquant était survenu durant la phase de transport maritime, avant la prise en charge par le manutentionnaire.

L'appelant soutenait que l'absence de réserves émises par le manutentionnaire à l'encontre du transporteur maritime lors du déchargement suffisait à engager sa responsabilité, le transporteur bénéficiant dès lors d'une présomption de livraison conforme. La cour d'appel de commerce écarte ce moyen en retenant que si le principe de la responsabilité est déterminé par les réserves entre les intervenants, cette règle cède devant la preuve contraire.

La cour relève que le rapport d'expertise et les certificats de pesage établissent que le manquant a été constaté avant même la mise en entrepôt de la marchandise dans les silos du manutentionnaire. Dès lors, ces éléments de preuve factuels suffisent à renverser la présomption de livraison conforme, et ce, même en l'absence de réserves formelles du manutentionnaire envers le transporteur.

Le jugement est en conséquence confirmé.

Texte intégral

وبعد المداولة طبقا للقانون.

حيث تقدمت [شركة م.م.ت.] بواسطة دفاعها ذ/ [كثير الشلاثة] بمقال استئنافي مؤدى عنه بتاريخ 08/02/2024 تستأنف بمقتضاه الحكم الصادر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء بتاريخ 30/10/2023 تحت عدد 9979 في الملف رقم 6661/8234/2023 و القاضي بالإشهاد على تنازل المدعية عن الدعوى في شقها المقدم ضد المدعى عليه الأول وتحميلها الصائر و في الشكل: بقبول الطلب الأصلي المقدم في مواجهة المدعى عليها الثانية وطلب الإدخال و في الموضوع: رفض الطلب ضد المدعى عليها الثانية ورفض طلب الإدخال وتحميل كل طرف صائر طلبه.

في الشكل:

و حيث قدم الاستئناف وفق للشروط الشكلية المتطلبة قانونا صفة و أجلا و أداء ، مما يتعين معه قبوله شكلا .

وفي الموضوع:

حيث يستفاد من وثائق الملف ووقائع الحكم المطعون فيه أن [شركة م.م.ت.] تقدموا بمقال افتتاحي مؤدى عنه بتاريخ 12/07/2023 تعرض فيه أنها أمنت لفائدة مؤمنتها شركة [S.F.] عملية نقل بضاعة مكونة من حبوب القمح وأن البضاعة حملت على متن الباخرة "RACOON" التي رست بميناء الجرف الأصفر بتاريخ 04/06/2022 قادمة من ميناء كيبك بكندا وأنه تم إفراغها من مطامر متعهدة الإفراغ شركة [M.C.] خلال الفترة من 04/06/2022 إلى 12/06/2022 وأنها عند وضعها رهن إشارة المؤمن لها بتاريخ تسليمها 12/06/2022 وجد بها خصاص وأنه وقع الاحتجاج به داخل أجل 24 ساعة من تاريخ وضع البضاعة رهن الإشارة وذلك بواسطة رسائل مضمونة مؤرخة في 03/06/2022 وموجهة إلى شركة [A.T.N.] مستودعه الباخرة ورسائل مضمونة مؤرخة في 03/06/2022 وموجهة إلى [شركة م.م.ت.] طبقا لمقتضيات المادة 19 من اتفاقية هامبورغ وأنه تم معاينة الخصاص من طرف الخبير [السيد عز الدين القباح] في تقريره الحضورى بالنسبة لجميع الأطراف والمؤرخ في 14/06/2022 والذي حمل فيه الناقل البحري و المدعى عليها الثانية مسؤولية الخصاص وأكدت بأنها قامت بأداء ما يلزمها بحساب قدره مبلغ 97.528,34 درهم من قبل الخسارة ومبلغ 4000 درهم من قبل صائر تصفية العوار ومبلغ 27.313,00 من قبل صائر الخبرة بما مجموعه : 128.841,34 درهم وأنها طالبت المدعى عليهما بصفة حبية بالأداء دون جدوى والتمست في الأخير قبول الطلب في الشكل وفي الموضوع الحكم على المدعى عليهما بأدائهما لفائدتها مبلغ 128.841,34 درهم مع الفوائد القانونية من تاريخ الطلب وشمول الحكم بالنفاذ المعجل وتحميلهما الصائر تضامنا.

وبناء على مذكرة جواب المقدمة من طرف نائبة المدعى عليها الثانية [شركة م.م.ت.] لجلسة 02/10/2023 المشفوعة بطلب إدخال الغير في الدعوى المؤداة عنه الرسوم القضائية بتاريخ 27/09/2023 عرضت من خلالها في مقال الإدخال : في الشكل بان الطلب جاء مستوفيا للشروط النظامية المتطلبة قانونا مما يتعين معه التصريح بقبوله شكلا وفي الموضوع أكدت أنه وإن كانت مسؤولية العارضة منتفية في النازلة كما سيتبين للمحكمة من خلال المناقشة، إلا أنها حفاظا على مصالحها تلتزم بإدخال [شركة التأمين أ.س.ش.] التي تؤمن لديها عن المسؤولية بكل من ميناء الدار البيضاء و كذا جرف الأصفر كما هو مسطر في شهادة التأمين ملتزمة الحكم بإحلالها محلها في أداء

ما قد يحكم به في مواجهتها في حال تحميلها أية مسؤولية عن خصائص في البضاعة فيما يخص الجواب على المقال الاصيلي أساسا من حيث الشكل بان سندات الشحن الملقى بها تتضمن شرط التحكيم مع اتفاق الأطراف على حل النزاعات وفقا لقواعد York-Antwerp لسنة 1994 و أن العمل القضائي سار على اعتبار الدفع بوجود شرط التحكيم من الدفوعات الشكلية الموجبة للحكم بعدم قبول الدعوى و حيث بذلك يتعين معه التصريح بعدم قبول الطلب لوجود شرط التحكيم. واحتياطيا في الموضوع ان المدعية تزعم في مقالها أن البضاعة يكون قد تم افراغها في مطامير العارضة منذ وصول الباخرة في 2022/06/04 إلى غاية 2022/06/12 و الحال ان خبرة [السيد عزالدين القباج] المستند عليها في الدعوى و التي عاينت عملية إفراغ البضاعة يوما على أن تفريغ البضاعة تم مباشرة من عنابر السفينة إلى شاحنات المرسل إليها و ذلك بواسطة المصاصات Tuyaux aspirateus 2 لتخلص بصفة صريحة على أن الخصائص يعزى للفترة التي كانت فيها أكدت بيوم البضاعة تحت عهدة الربان «Manquant en blé dur sous garde du navire d'apport» و هي الخلاصة التي تنفي أية مسؤولية عنها و حيث إضافة إلى ذلك فإن شهادة الوزن الصادرة عن المراقب شركة [C.U.] المرفقة بالمقال هي الأخرى تؤكد على أن الخصائص لم يفرغ من الباخرة إذ خلصت إلى ما يلي: Nous certifions que la quantité de 15489,140 tonnes métriques de blé dur d'importation en vrac a été débarquée, pesée et livrée sous notre contrôle >> و حيث بالرجوع إلى شهادة الوزن الصادرة عن العارضة يتجلى بأن تلك الكمية المفرغة من عنابر السفينة هي نفسها المسلمة للمرسل إليها. بل الأكثر من ذلك، فإن وصل تصفية صائر العوار المدلى به من طرف شركة التأمين المدعية بدوره يشير إلى أن الكمية المسلمة هي نفسها المفرغة. >